الحمد وعرف باللام وانما عدل اليه ليدل بمقارنة اللام على عموم الحمد اى تناوله
حمده وحمد جميع من سواه بلا احتمال وهو معنى قول سيبويه اذا قلت الحمد لله
بالرفع ففيه من المعنى مثل ما فى قولك حمدا لله حمدا الا ان الذى يرفع يخبر ان الحمد
منه ومن جميع الخلق لله تعالى والذى ينصب يخبر ان الحمد منه لله تعالى فقد
آل معنى المرفوع الى مثل معنى المنصوب وزاد عليه بان جعل الحمد من فعله وفعل غيره لله
عز وجل فان قيل اللام اذا قارنت المنصوب ايضا يحصل العموم قلنا ذلك عموم
حمد المتكلم كما لاح من تقدير حمدت والمقصود العموم على الاطلاق فان قيل
فليقدر نحمد قلنا اندفع ذلك بقولنا بلا احتمال فانه بيان لما يفهم من اللفظ
لا تقييد من خارج وثباته له فان الرفع لما دل على الثبوت مجردا عن قيد التجدد
والحدوث ناسب ان يقصد به الثبات والدوام بمعونة المقام دون تجدده
وحدوثه المستفاد من الفعل بالدلالة الوضعية فان قيل قد تقرر فى موضعه
ان الجملة الاسمية انما تفيد الدوام والثبات ولو بالقرينة اذا لم يكن جزؤها فعلا
والجزء ههنا فعل عند البصريين قلنا المختار ههنا مذهب الكوفيين وهو
تقدير اسم الفاعل ولو سلم فما تقرر انما هو فى صريح الفعل والفرق بينه وبين
المقدر به بين وهو من المصادر التى تنصب بافعال مضمرة كقولهم شكرا وكفرا
وعجبا ونحو ذلك لا يكاد يستعمل المصادر معها اى مع افعالها او الافعال
مع المصادر لانهم لما نزلوا المصادر منزلة افعالها لفظا وسدوا بها مسدها
معنى استوفت الافعال حقوقها فى اللفظ والمعنى فيكون استعمالها معها
كالشريعة المنسوخة والتعريف فيه للجنس اعلم ان وضع اللام للتعريف و
التعريف مطلقا هو الاشارة الى ان مدلول اللفظ معهود اى معلوم معين
حاضر فى ذهن السامع من حيث هو معين كانه يشار اليه بهذا الاعتبار واما
بالنكرة فيقصد بها التفات النفس الى المعين من حيث ذاته ولا يلاحظ فيها
تعينه وان كان معينا فى نفسه ومعلوما فى المخاطب لان الكلام فى العالم بالوضع
لكن بين مصاحبة التعين وملاحظته فرق واضح ثم الاشارة الى تعين المعنى وحضوره
ان كانت بجوهر اللفظ يسمى علما اما جنسيا ان كان المعهود الحاضر جنسا وماهية

كاسامة

كاسامة واما شخصيا اذ كان فردا منها كزيد او اكثر كابانين والافلاذ بدون امر
خارج عنه يشار به الى ذلك مثل الاشارة فى اسماء الاشارة ولالة التكلم
والخطاب والغيبة فى الضمائر والنسبة المعلومة جملية كما فى الموصولات
او غير جملية كما فى المضاف الى المعارف وحرفى اللام وياء النداء فى المعرف
بهما فاللام اذا دخلت على اسم فالاصل ان يشار بها الى حصة معينة
من مسماه فردا كانت او افرادا مذكورة تحقيقا او تقديرا وتسمى لام العهد
ونظيره العلم الشخصى او يشار بها الى مسماه وتسمى لام الجنس وانما كان
الاصل هذين لوجود معنى الاشارة فيهما حقيقة اما الاول فلان الحصة
اذا ذكرت وزيد فى اللفظ اداة الاشارة صرفت اليها بالضرورة
فيكون المعرف موضوعا بازاء خصوصية كل معهود بوضع عام واما الثانى
فلان الجنس الذى هو مسمى الاسم على المختار معلوم لكل عالم بالوضع فاذا زيد
فى الاسم اداة الاشارة صرفت اليه لان الزايد عليه محتاج الى القرينة وبعد
من فروع تعريف الجنس اذ يقال فعلى هذا اما ان يقصد المسمى من حيث هو كما
فى التعريفات ونحو قولنا الرجل خير من المراة وتسمى لام الحقيقة والطبيعة
ونظيره العلم الجنسى واما ان يقصد المسمى من حيث وجوده فى ضمن الافراد
بقرينة الاحكام الجارية عليه الثابتة له فى ضمنها فاما فى جميعها كما فى المقام
الخطابى بعلة ايهام ان القصد الى بعضها دون بعض ترجيح بلا مرجح ويسمى
معهودا ذهنيا ومؤداه مؤدى النكرة ولذا يجرى عليه احكامها فظهر ان
اللام للعهد الخارجى ولتعريف الجنس وان المعرف باللام حقيقة فيهما وان
الاستغراق من فروع الثانى مستفاد من القرينة اذا عرفت هذا فاعلم
ان تعريف الحمد باللام لا يجوز ان يحمل على العهد الخارجى اذ لم يقصد حصة
معينة منه فهو اما للجنس ومعناه اى معنى تعريف الجنس الاشارة الى ما يعرفه
كل احد ان الحمد ما هو وظاهر ان ذلك الموصول جنس الحمد والاشارة
اليه تعريفه وانما اختاره لانه الاصل ولا يقتضى للعهد ولعنه وتخصيصه
المستفاد من لام لله تخصيص جميع الافراد ففيه سلوك طريقة البرهان

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)